

قرار

الموضوع: الاعتداء الإرهابي المرتكب بتاريخ 11 أيلول/سبتمبر 2001

إن الجمعية العامة للأمم المتحدة - انتربول المجتمعة في دورتها الـ 70 في بودابست من 24 إلى 28 أيلول/سبتمبر 2001 ،

إذ تتذكر الاعتداءات الفتاكة التي ارتكبت ضد مواطني العالم في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 11 أيلول/سبتمبر 2001 ،

وقد صدمها قتل وجرح آلاف الأبرياء من أكثر من 80 بلدا، إضافة إلى الأعداد الكبيرة من أفراد الشرطة والإطفائيين وغيرهم من الموظفين العموميين الذين جرى استدعاؤهم إلى مسرح الأحداث لتقديم المساعدة للمحتاجين،

وإذ ترى أنه يتوجب على كل شخص متمدن أن يدين هذا الخرق البغيض للقانون وللمعايير الكرامة الإنسانية،

وإدراكا منها لمسؤوليتنا الخاصة كمدافعين عن القانون في جميع بلدان العالم تقريبا،

وإذ تضع في اعتبارها المواقف الثابتة لانتربول في دورات الجمعية العامة السابقة فيما يخص التصدي لجميع أعمال الإرهاب، وآخرها الدورة الـ 67 في القاهرة (1998) والدورة الـ 68 في سيئول (1999)،

تدين هذه الاعتداءات بوصفها أعمال قتل جماعي وحشية؛

تعتبر أنها تشكل جرائم ضد الإنسانية؛

تثني على الأمانة العامة لردّها السريع والحاسم على مأساة الحادي عشر من أيلول/سبتمبر بإقامة وسيلة رد فوري ودائم، على مدار الساعة، للاستجابة لاحتياجات جميع البلدان الأعضاء في الانتربول؛

تشيد بذكرى موظفي إنفاذ القانون والإطفائيين وعاملي الإسعاف والأفراد الذين لم يتوانوا عن التضحية بحياتهم لإنقاذ الآخرين؛

تشاطر أحزان جميع أولئك الذين طالتهم هذه المأساة والمآسي الأخرى التي سببها الإرهاب؛

تكرر التزامها الثابت بـ "إعلان القاهرة لمكافحة الإرهاب" (AGN/67/RES/12)، وتدعو إلى تعزيز التعاون الدولي الشرطي والقضائي للتصدي للإرهاب والإجرام المنظم بفعالية أكبر، مثلاً عن طريق تقصي جميع المناسبات لتنسيق التتاولات القانونية والقضائية والميدانية؛

تؤكد أهمية الإستخدام الكامل للخدمات الميسرة عبر الانترنت لضمان توقيف المجرمين الفارين ولتحسين تبادل المعلومات بين البلدان الأعضاء ولإنماء دراسات تحليلية للتهديد بمزيد من الفعالية ولتيسير التبادل الآني للممارسات السليمة؛

تطلب من الأمانة العامة تكريس أقصى أولوياتها لمسألة إصدار نشرات الانترنت الحمراء بخصوص الجناة الإرهابيين الذين تطلب البلدان الأعضاء توقيفهم وللإسراع في استحداث قاعدة بيانات دولية بشأن وثائق الهوية المزورة والمقلدة والمسروقة؛

تحث البلدان الأعضاء على إنماء منظومات قوية لتقصي الصفقات المالية المشبوهة المرتبطة بنشاطات ارهابية بغية تحسين قدرة السلطات المختصة على تجميد هذه الأصول ووقف تمويل الإرهاب؛

تتعهد تعهداً رسمياً بأن تقوم المنظمة وجميع البلدان الأعضاء المؤيدة لهذا القرار بالتعاون دون تحفظ، إلى أقصى درجة يسمح بها القانون، في تبين أي شخص ساعد في ارتكاب هذه الأفعال وتقديم المسؤولين عنها للعدالة.

اعتمد